

## شرح كتاب الجنائز من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 71

محمد بن صالح العثيمين

طيب فان قال قائل كيف يغسلها وقد بانت منه ها ايه لانه قد بقي شيء من من متعلقات زوجية وهي الارث وايضا فان النصوص دلت بعمومها على ان الانسان اذا مات وزوجته معه او بالعكس - 00:00:16

فانها تكون زوجته في الاخرة نعم ربنا وادخلهم جنات عدن التي وعدتهم ومن صلح من ابائهم وزواجهم وذرياتهم انك انت العلي الحكيم وقال تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم ايمان الحقنا بهم - 00:00:42

ذرיהם فاثار النكاح باقية طيب وبالعكس هل تغسل المرأة زوجها نعم اي نعم من باب اولى لان المرأة ايضا باق حق الزوجية في حقها وهو ها وهو العدة فهي ابلغ من الزوج - 00:01:02

فيجوز اذا للزوج ان يغسل زوجته وللزوجة ان تغسل زوجها طيب هل الم المملوكة كذلك ها ان قلتم نعم اخطأت وان قلتم لا اخطأت لا مو في خلاف تجي على مسألة ابن جن هذى اللي كل ما يشك ففيه خلاف - 00:01:26

في تفصيل صح ما هو التفصيل نعم بصبح ان كانت المملوكة سرية له حتى مات فهي كالزوجة لانها من محلاته يعني بعبارة انصح لانها فراش له وان كان لم يتسرها - 00:01:55

او كانت مزوجة بغيره فانها لا تؤصله نعم وعن اسماء بنت عميس رضي الله عنها ان فاطمة رضي الله عنها اوصلت ان يغسلها على رضي الله عنه رواه الدارقطني - 00:02:24

هذا الحديث نقول فيه كما قلنا في من في حديث عائشة وهو جواز تغسيل الرجل لزوجته ويستفاد منه ايضا جواز وصية الرجل الى من يغسله وجهه ها ان عائشة اوصلت - 00:02:44

وان فاطمة اوصلت وان عليا فعل ذلك هل الدليل بوصية فاطمة او بتنفيذ علي نعم اما فاطمة فهي صحابية والاستدلال بها بما فعلت يبني على الاستدلال بقول الصحابي واما علي اذا كان نفذ ذلك - 00:03:17

فالاستدلال بفعله ظاهر لانه وعن بريدة رضي الله عنه في قصة الغامدية التي امر النبي صلى الله عليه وسلم امر بترجمتها في الزنا فقال قال ثم امر بها فصلی عليها - 00:03:52

ودفنت رواه مسلم الغامدية هذه من غامد وغامد بطن من جهينة ولذلك بريدة رضي الله عنه ذكرها باسم الغامدية وعمران بن حصين ذكرها باسم امرأة من جهينة وهموا واحدة واحدة - 00:04:10

هذه المرأة جاءت الى الرسول عليه الصلاة والسلام وهي حبلى من الزنا واعتبرت عنه عنده بانها زنت وامرها النبي عليه الصلاة والسلام ان تتوب الى الله وان تستغفر يعني وان تستر على نفسها - 00:04:38

فقالت يا رسول الله اتريد ان ترددني كما رددت ماعز؟ ماعزا مصممة رضي الله عنها على ان يطهرها من هذا الحياة الزنا فقال ما شأنك؟ قالت انها حبلى من الزنا - 00:04:55

ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام امر ان تنتظر حتى تطبع ثم حتى تفطم الولد فلما فطمته الولد امر بها فرجنته فكان من جملة من رجمها خالد ابن الوليد رضي الله عنه - 00:05:13

فحصل عليه دم من رأسها حين ضربه فسبح فقال له النبي عليه الصلاة والسلام ان لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له وان ولما توفيت رضي الله عنها - 00:05:39

صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عمر فقال له عمر يا نبي الله تصلى عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت على

سبعين من اهل المدينة لوسعتهم - 00:06:04

هذا بعد ان ماتت رضي الله عنها وقول المؤلف امر بها فصلٍ عليها ودفنت ليتها اتى بحديث عمران ابن حصين اللي فيه تصريح لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليها - 00:06:22

وان عمر كلمه في ذلك لان قوله هنا فصلٍ عليها فامر به ثم امر بها فصلٍ عليها ظاهره انه هو صلٍ الله عليه وسلم لم يصلٍ عليها وقد اخذ بظاهر هذا الحديث - 00:06:39

جماعه من اهل العلم وقال انه لا ينبغي للامام ان يصلٍ على من قتل في حد ولكن الحديث صحيح صريح جدا في صحيح مسلم رواية عمران ابن حصين ان النبي صلٍ الله عليه وسلم صلٍ عليها بنفسه - 00:06:57

فيكون صلٍ عليها بعد ان امر بان يصلٍ عليها فيستفاد من هذا الحديث اولا ان الزنا ليس بكافر وجه ذلك ان النبي صلٍ الله عليه وسلم امر ان يصلٍ عليها وصلٍ عليها وبنفسه ودفنت مع المسلمين - 00:07:19

يتفرعوا على هذه الفائدة اخرى وهي الرد على الخوارج والمعتزلة. لان الخوارج يقولون في فعل كبيرة ها انه كافر وا المعطي قال ان النبي قال اوتى النبي صلٍ الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصلٍ عليه - 00:07:48

رواه مسلم اوتى برجل ان جيء به اليه وهو ميت جنازة قتل نفسه بمشاقص الفا هذه بالاستعانة او للسببية لكن الاقرب انها للاستعانة كما يقال ذبحته بالسكين وضربته بالعصا وما اشبهه - 00:08:20

وقوله بمشاقص جمع مشاقص قال اهل اللغة والمشخص نصل عريض نصل من السهام لكنه عريض وقتل نفسه الله اعلم ما سبب هذا القتل لكن قتل النفس محرم من كبائر الذنوب - 00:08:45

وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام ان من قتل نفسه بشيء عذب به في جهنم ان كان بحديدة فهو يجأ بها نفسه خالدا مخلدا في نار جهنم ان كان بصم - 00:09:07

فانه يتحسٍ في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ان كان متربدا من جبل فانه يتربى في نار جهنم والعياذ بالله خالدا مخلدا فيها المهم ان من قتل نفسه بسبب عذب به في جهنم - 00:09:22

وهذا داخل في عموم قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما الا ان العلماء اختلفوا هل من قتل نفسه فعليه كفارة - 00:09:42

او ليس عليه كفارة فالمشهور من المذهب ان عليه الكفارة وعلى هذا فلو ان الانسان حصل عليه حادث بتغريمه او بتعديه ومات من فعله فانه يجب ان يخرج عنه كفارة من تركته - 00:10:02

اشترى رقبة وتعتق هذا على المذهب وال الصحيح انه لا يجب كما سيأتي ان شاء الله تعالى ببيان كفرات القتل المهم ان قاتل نفسه مخلد في النار كما جاء في الحديث الصحيح ان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:10:25

وقوله فلم يصلٍ عليه من النبي صلٍ الله عليه وسلم ولكن هل صلٍ عليه غيره يحتمل لانه لم يقل وامر بالصلوة عليه بل قال فلم يصلٍ عليه ولكننا نقول - 00:10:43

لو كان لو كان غيره لم يصلٍ عليه لقال فلم يصلٍ عليه بالبناء المجهول ولما قال فلم يصلٍ وخص الفعل بالنبي صلٍ الله عليه وسلم دل على ان غيره قد صلٍ عليه - 00:11:06

ويؤيد له لفظ رواية النسائي اما انا فلا اصلٍ عليه اما انا فلا اصلٍ عليه وهذا ظاهر او كالتصريح نعم صريح او كالتصريح بان الرسول صلٍ الله عليه وسلم هو الذي لم يصلٍ عليه واما غيره - 00:11:24

فقد صلٍ عليه ويؤيد له من حيث المعنى ان الرسول صلٍ الله عليه وسلم كان قبل ان يفتح عليه اذا اوتى برجل مدين ليس له وفاء لا يصلٍ عليه - 00:11:44

ويقول صلوا على صاحبكم اذا فالذى يترجح ان لم يكن معينا هو ان الرسول صلٍ الله عليه وسلم لم يصلٍ عليه ولكن الصحابة صلوا عليه فيستفادوا من هذا الحديث تعظيم قتل النفس - 00:12:00

لان الرسول صلى الله عليه وسلم عذره بترك الصلاة عليه ولكن هل هو تأديب له او رد لغيره طبعا ادعوا لرأيته اما هو فقد لا فلا يفيده التأديب ويستفاد من هذا الحديث ايضا - [00:12:27](#)

انه يشرع للامام او كبير القوم الا يصلي على قاتل النفس يشرع له ان لا يصلي ولكن هل يكره او يحرم فيه قولهن لاهل العلم ومنهم من قال يحرم ومنهم من قال يكره - [00:12:50](#)

يعني يحرم ان يصلي ومنهم من قال انه يكره وال الصحيح انه راجع الى مراعاة المصلحة فاذا تعينت المصلحة في عدم الصلاة عليه هاه وجب الا يصلي وحرمت الصلاة وان كان الامر ليس ذا اهمية عند الناس - [00:13:13](#)

فهو الى الكراهة اقرب المهم ان المشروع ان لا يصلي على قاتل نفسه ويستفاد من من هذا الحديث ان قتل النفس كبيرة كيف ذلك يعني الرسول لم يصلي علي وهذا نوع من العقوبة - [00:13:36](#)

وقد حد شيخ الاسلام رحمه الله الكبيرة في بعض كتبه بانهما رث كل ما رتب عليه عقوبة خاصة فانه من كبائر الذنوب كل شيء يذكر عقوبة خاصة له فانه كبيرة من من الكبائر - [00:14:00](#)

ابا كانت هذه العقوبة و هو سؤال يطرح نفسه هل قاتل نفسه هل قاتل نفسه هل يفيده ذلك شيئا ها؟ لا يفيده؟ ليش ما يفيده نعم نعم يفيده انه ينتقل الى عذاب اشد - [00:14:20](#)

ولا لا؟ نعم. هو كالمستج من من الرمضاء بالنار كما قال الشاعر والمستغث بعمر عند كربته كالمستجير من الرمضاء بالنهاي اين اهون ها الرمضة اهون فالهمم ان اولئك الذين ينتحرون والعياذ بالله - [00:14:47](#)

ليتخلصوا من ويلات الدنيا وهمومها ونکدتها لا يزيدهم ذلك الا بلاء وعذابا لانه من حين ما تخرج ارواحهم تخرج الى العذاب نسأل الله العافية لان لانه كما جاء في الحديث - [00:15:11](#)

يخلد في النار وقد مر علينا ان مذهب اهل السنة والجماعة في هذه المسألة وغيرها من كبائر الذنوب النسائل الكبيرة تحت مشيئة الله قد يعفو الله عنه وان لم يتتب اما اذا تاب فبالاجماع - [00:15:26](#)

لكن اذا لم يتتب فالصحيح من اقوال اهل في الصحيح عند اهل السنة وهو وهو الحق بلا شك هو انه تحت المشيئة لان الله تعالى ذكر ايتين مكتنفتين لايۃ القتل - [00:15:48](#)

اللي فيها الوعيد بالخروج - [00:16:07](#)